

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠١ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الخدمة المدنية ،

قرر :

(المادة الأولى)

تمنح الخدمة المدنية للسيد / زعيم موحان خير الله " العراقي الخديوية " والمولود
بغداد عام ١٩٥٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مع

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ المحرم سنة ١٤٠١ (أول ديسمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٢ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعابة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية
القوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،

وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا عامًا أولًا بالنيابة الإدارية الوكيل العام بالنيابة الإدارية السيد / رفعت عبد المنعم ابراهيم .

(المادة الثانية)

يعين وكيلًا عامًا للنيابة الإدارية كل من رئيس النيابة الإدارية من الفئة (١) السيدين : محمد وجيه ابراهيم حمودة .
أنور عباس محمد .

(المادة الثالثة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (١) كل من رئيس النيابة الإدارية من الفئة (ب) السيدين :

جلال عبد المنعم حسن عيد عبد الله .
عبد القادر أحمد محمد الحسيني .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ محرم سنة ١٤٠١ (أول ديسمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٣ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وإلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ،

وإلى القانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،

وببناء على ما عرضه وزير العدل ،